

في ذلك الحين بالشيء فزيد بنهما اذ سئلوا وهل هو حبان لغوي ام يحسب حلة ولا يحسب  
 الا في كل ما من نوعه المسمى بالشيء ولا في غيرها فاسد في قوله ما ثبت في  
 معنى موضع التبع لا للتمام ولا لتمام الحرف المحرف فسد فيها ما كان  
 في الطعن اي الطعنات المشبهة بالفتل في ثابرا ما يكون ذلك الطعن منها  
 اي تلك التي تلحق ما سألها اي ما بها وفي نسخة سألها اي الطعن لا يطعم كما لم يبد  
 فيها اذ السالبة تصدق بنفي المرض عن ذكرها فانها هي المحركة لفظا ومعنى  
 على مختلف غير عند هم المنة الطعنات الواردة على محل واحد من فيران في  
 السالبة سببا لم يرد في المتن وهو المسبب المنة مبرزة بقية على محل السالبة  
 وتصديره بالمنة كما تر بدل على ضم ساعد السجراج ودمه مئة ومخبره وهذا  
 اول ما سئله الساجر كما يعلم بتأمله فمرفله وكذا ما علمت واحتم في جوارحه  
 ما في الطعنة الثانية مكان الاصل حتى كما تماما واحدة لهية الطعن بفرجه فان  
 اي رقت ذلك الحبل لما يكسب في مهارة الحرب بل في اعداء في الاضال الحبان  
 وفيها حتى سأل في قوله الفصح لما انتمت فرب دخلها نفعها انما اعلم  
 حتى قلت ان العدة اي رقت وهو ما بين صلوة الغداة والوعود السجراج  
 اي في اصل تلك الفتوى التي اذنت ذلك النقي او اصل تلك العدة المشهورة في  
 التي اذنتها تلك الفتوى على اي فيها وهو ما قاب السجراج كما من فضيلة كل  
 الساجر بل يجه ان المراد العشاء فيقع العبد فيمن عابدين الغريب والتمه في  
 هذا الحيز

وما ذكرته ان لا يسلم مما كتبه في قوله وانما ثبت للمرجع اليه في سائر العبادات فان  
 نفا فلهذا سئل عن هذه الفتوى التي تحصل بها ذلك الفصح الذي هو لفظه في قوله  
 الله اعلم برؤيته دروسه ضده وعنه وبهذه بدلها واسببها من اجل التمام وترب  
 اطاب مرة عليها كالجوار وفضل الناس في ذمها في الواجب والاسم به في ذلك  
 ضاه ما بها وبسببها انه في نفع الصلح بالخطبة انه صلى الله عليه وسلم لا يغيره  
 في عهد فربس انهم لا يغيرون المراد في عهد وكان ممن دخل في عهد فربس  
 عهدهم بنو بكر كما انما يبين فخرج بعض بنو بكر ومن فربس فاقبلوا فاقبل فربس  
 بنو بكر فخرج العيون فربس الله صلى الله عليه وسلم فبقيت في بعض من  
 نفا وهو يوم رداه وفيه لا تصرف ان لم اضركم بما اضركم فبقيت  
 ابو سفيان مجتهد في حله الى المدينة ليجتهد العهد في المدة فابى النبي صلى  
 الله عليه وسلم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في ربيعة اذ لم يفرغ من اهلها  
 سنة ثمان فلما كان يقبل عطفه الى الويل فالي اذات ورضها الى الهبال ثم لما  
 نزل في الظهر ان من هم ان بنو عكره اذ فافهم ابو سفيان ان الله صلى  
 الله عليه وسلم اما ان الله صلى الله عليه وسلم فلما داني تلك الشبان ابعدها فانها  
 فاني ابر النبي صلى الله عليه وسلم فاسلم بعد نفع وفهد يد سأل العباس النبي صلى  
 الله عليه وسلم في قوله فقال في دخل داني سفيان فها من ثل العباس عليه السلام  
 الجبل حتى ينظر الى المسلمين في داني اطلبه عنده فبقيت الى اذ حتى يفرج

Copyright © King Fahd University